عيد ميلاد الطفل

□ *الاحتفال بعيد ميلاد الأطفال:*

السؤال: **يوجد لدينا بعض إخواننا المسلمين أقاموا لأنفسهم ولأولادهم أعياد ميلاد، فما هو رأي الإسلام في هذه الأعياد؟**

الجواب: الأصل في العبادات التوقيف، فلا يجوز لأحد أن يتعبد بما لم يشرعه الله، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وقوله: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وأعياد المواليد نوع من العبادات المحدثة في دين الله فلا يجوز عملها لأي أحد من الناس مهما كان مقامه أو دوره في الحياة، فأكرم الخلق وأفضل الرسل عليهم الصلاة والسلام محمد بن عبد الله ﷺ لم يحفظ عنه أنه أقام لمولده عيدًا ولا أرشد إليه أمته، وأفضل هذه الأمة بعد نبيها خلفاؤها وأصحابه ولم يحفظ عنهم أنهم أقاموا عيدًا لمولد أحد منهم رضوان الله عليهم، والخير في اتباع هديهم وما استقوه من مدرسة نبيهم ﷺ، يضاف إلى ذلك ما في هذه البدعة من التشبه باليهود والنصارى وغيرهم من الكفرة فيما أحدثوه من الأعياد والله المستعان.

(فتاوى اللجنة الدائمة ـ ٣/٥٦-٥٧)

السؤال: **هل الاحتفال بعيد الميلاد للطفل يعتبر تشبهًا بالغربيين الكفار، أم أنه ترويح عن النفس وإدخال السرور في قلب الطفل وأهله؟**

الجواب: الاحتفال بميلاد الطفل لا يخلو من حالين، فإما أن يكون عبادة، وإما أن يكون عادة، فإن كان عبادة فهو من البدع في دين الله، وإما أن يكون عادة، فإن كان عبادة فهو من البدع، وقد ثبت عن النبي ﷺ التحذير من

البدع وأنها من الضلال، قال ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**».

وإما أن يكون من العادة، وإذا كان من العادة ففيه محذوران:

أحدهما ـ اعتبار ما ليس بعيدٍ عيداً، وهذا من التقدم بين يدي الله ورسوله ﷺ، حيث أثبتا عيداً في الإسلام لم يجعله الله ورسوله عيداً، ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة وجد للأنصار يومين يلعبون فيهما، وقد يعتبرونهما عيداً، فال ﷺ: «**إن الله أبدلكم بخير منهما: عيد الفطر وعيد الأضحى**».

وأما المحذور الثاني ـ فإن فيه تشبهًا بأعداء الله فإن هذه العادة ليست من عادات المسلمين، وإنما ورثت من غيرهم، وقد ثبت عنه ﷺ أن «**من تشبه بقوم فهو منهم**»، ثم إن كثرة السنين للمرء ليست محمودة إلا في مرضاة الله عزَّ وجلَّ وطاعته، فخير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله.

ولهذا كره بعض أهل العلم الدعاء بالبقاء على وجه الإطلاق، فكرهوا أن يقال للشخص: أبقاك الله، إلا على سبيل القيد، مثل أن يقول: أبقاك الله على طاعته، أو أبقاك الله على خير، أو ما أشبه ذلك، وذلك لأن البقاء قد يكون شرًا للمرء فإن طول العمر مع سوء العمل ـ والعياذ بالله ـ شر للإنسان، وزيادة في عذابه، ووبال عليه، قال تعالى: ﴿فذرني ومن يُكذبُ بهذا الحديث سنستدرجُهم من حيثُ لا يعلمون (٤٤) وأُملي لهم إنَّ كيدي متينٌ﴾ (القلم: ٤٤-٤٥)، وقال سبحانه: ﴿ولا يحسبنَّ الذين كفروا أنما نُملي لهم خيرٌ لأنفسهم إنما نُملي لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذابٌ مُهينٌ﴾ (آل عمران: ١٧٨).

(الشيخ ابن عثيمين ـ فتاوى منار الإسلام ـ ١/٤٣-٤٥)

الإجراءات الإسلامية لاستقبال المولود الجديد:

السؤال: ما الذي يجب أن أفعله أو أعد له لاستقبال مولود جديد بعد يوم أو يومين؟ هل يوجد سنة يجب أن أتبعها؟

الجواب: أولاً ـ نسأل الله أن يبارك لك في المولود القادم وجعله من الصالحين الأتقياء لكي يكون في ميزان حسناتك فقد جاء عن رسول الله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[(١)].

ثانيًا ـ ليس هناك أعمال شرعية تتجهز بها لاستقبال المولود فيما نعلم قبل يوم أو يومين أو أقل من ذلك أو أكثر إلا الأدعية الطيبة العامة كالدعاء للمولود بالسلامة والعافية والهداية ونحو ذلك وقد ذكر الله تعالى في كتابه (أدعية المرأة الصالحة) وهي امرأة عمران لما قالت: ﴿إذ قالت امرأت عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محررًا فتقبل مني إنك أنت السميع العليم (٣٥) فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى وإني سميتها مريم وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ (آل عمران: ٣٥-٣٦)، وفيما يلي إرشادات إلى ما تصنعه يوم مجيء المولود وبعد ذلك اليوم:

(أ) استحباب تحنيك المولود والدعاء له:

عن أبي موسى قال: «ولد لي غلام، فأتيت النبي ﷺ فسماه إبراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه إلي»[(٢)]؛ والتحنيك: وضع كل شيء حلو في فم الطفل أول ولادته كتمر أو عسل.

---

(١) رواه مسلم (١٦٣١).

(٢) رواه البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥).

(ب) وتسمية المولود جائزة في اليوم الأول أو السابع:

ـ عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم**»[(١)].

ـ عن عائشة قالت: «**عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين يوم السابع وسماهما**»[(٢)].

(جـ) العقيقة والختان:

١ ـ عن سلمان بن عامر رضي الله عنه قال: «**مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دمًا وأميطوا عنه الأذى**»[(٣)].

٢ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل غلام مرتهن بعقيقة، تذبح عنه يوم سابعه، ويسمى فيه، ويحلق رأسه»[(٤)].

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ ما ملخصه: «ومن فوائد العقيقة: أنها قربان يقرب به المولود في أول أوقات خروجه إلى الدنيا، ومن فوائدها أنها تفك رهان المولود، فإنه يرهن بعقيقته حتى يشفع لوالديه، ومن فوائدها أنها فدية يفدى بها المولود كما فدى الله سبحانه إسماعيل بالكبش»[(٥)].

---

(١) رواه مسلم (٢٣١٥).

(٢) رواه ابن حبان (٥٣١١)، وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط.

(٣) رواه الترمذي، والنسائي (٤٢١٤)، وأبو داود (٢٨٣٩)، وابن ماجه (٣١٦٤)، والحديث صححه الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ في «الإرواء» (٤/ ٣٩٦)، وصححه أيضًا في «صحيح الجامع» (٤١٨٥، ٥٨٧٧).

(٤) رواه الترمذي (١٥٢٢)، والنسائي، وأبو داود (٢٨٣٨)، والحديث صححه الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ في «الإرواء» (٤/ ٣٨٥)، و«صحيح الجامع» (٤١٨٤).

(٥) «تحفة المولود» (ص: ٦٩).

ولعل من فوائد العقيقة أيضًا اجتماع الأقارب والأصدقاء في الوليمة.

٣ ـ وأما الختان فهو من سنن الفطرة، وهو من الواجبات للصبي لتعلقه أيضًا بالطهارة وهي شرط لصحة الصلاة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقص الشارب»[(١)].

ثالثًا ـ ذكر العلماء في سنن المولود الأذان في أذنه اليمنى فيكون من أول ما يفتح عليه سمعه في هذه الدنيا كلمة التوحيد وفي ذلك أثر عظيم مبارك، وأما الإقامة في أذنه اليسرى فلم تثبت[(٢)].

رابعًا ـ حلاقة شعر رأسه ودهن الرأس بعد ذلك بالزعفران وفي ذلك فوائد طيبة، ثم يشرع التصدق بوزن الشعر ذهبًا أو فضة ولا يشترط أن يوزن الشعر المحلوق، فإذا صعب هذا فيكفي أن تقدر بالعملة النقدية ثمن الذهب أو الفضة الذي يعادله وزن الشعر المحلوق تقديرًا وتتصدق بالمبلغ في وجوه الخير، ونسأل الله أن يحفظنا وأولادنا من كل مكروه ويرزقنا فيهم العافية في الدنيا والآخرة، وصلى الله على نبينا محمد. *(أجيب عليه برقم: ٧٨٨٩)*

(١) رواه البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧).

(٢) انظر «السلسلة الضعيفة» (١/ ٤٩١).